

حج الزوجة عن زوجها المتوفى / الاثنين 72 يوليو 2020م /

فتاوي علي الهواء / فضيلة الدكتور صلاح الصاوي

صلاح الصاوي

السؤال الأول في هذه الحلقة يقول هل تستطيع المرأة الحاجة ان تحج لزوجها المتوفى اذا وعدت بان تحج له وما الذي يمنعها من ذلك ان كانت قد حجت عن نفسها فلها ان تحج عن غيرها - [00:00:00](#)

وبالمناسبة لا يلزم ان يحج الرجال والنساء عن النساء الرجال والنساء بعضهم من بعض وهم في التكليف سواء الا ما خص به احدهما والنساء شقائق الرجال بعض الناس يتصور انه لا يحج عن المرأة الا امرأة - [00:00:19](#)

ولا يحج عن الرجل الا رجل. وهذا ليس ب صحيح. النساء شقائق الرجال اي مثيلاتهن في الاحكام. الشرط الوحد ي امة الله ان تكوني قد حججت عن نفسك. فان كنت قد حججت عن نفسك جاز لك ان تتحجي عن زوجك عن ابيك عن اخيك عن من سبق - [00:00:45](#)

ربك من ارحامك اصحابك اقاربك اصدقائك كل من سبق الى لقاء الله عز وجل لا حرج ما دمت قد حججت عن نفسك بارك الله فيك.

وتقبل الله منا ومنك صالح الاعمال - [00:01:05](#)

اعمال اللهم امين - [00:01:21](#)